

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٨٢٦ لسنة ٢٠١٩

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ :

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة

ولائحته التنفيذية :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٧٩ لسنة ٢٠١٨ بالتفويض في بعض الاختصاصات :

وبناءً على ما عرضه وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية :

قرر :

(المادة الأولى)

يُعتبر من أعمال المنفعة العامة مشروع إقامة محطة معالجة الصرف الصحي بناحية حلاة - مركز قليوب بمحافظة القليوبية ، والواقعة بالقطعة رقم (٩٦ من ٣٤ من ١ كدسترك) بحوض العمدة نمرة (٣) بمسطح (٥ أفدنة و ١٣ قيراطاً و ١٦ سهماً) .

(المادة الثانية)

يُستولى بطريق التنفيذ المباشر على الأرض اللازمة لتنفيذ المشروع المشار إليه في المادة السابقة ، والمبين موقعها وحدودها وأسماء ملاكها الظاهرين بالذكرة والرسم التخطيطي الإجمالي والكشف المرفقة ، وذلك لصالح الجهاز التنفيذي لمياه الشرب والصرف الصحي .

(المسادة الثالثة)

يُنشر هذا القرار في الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٢٥ رجب سنة ١٤٤٠ هـ

(الموافق أول أبريل سنة ٢٠١٩ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / مصطفى كمال مدبولي

وزارة الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية مذكرة

للعرض على السيد أ.د.م رئيس مجلس الوزراء
بخصوص استصدار قرار منفعة عامة للأرض الازمة
لتنفيذ محطة معالجة الصرف الصحي حلابة - مركز قليوب
محافظة القليوبية

تشرف بالإحاطة بأن الجهاز التنفيذي لمياه الشرب والصرف الصحي يتولى تنفيذ
محطة معالجة الصرف الصحي حلابة - مركز قليوب - محافظة القليوبية .
والأمر يتطلب نزع ملكية الأرض الازمة لتنفيذ المحطة عليها والواقعة بحوض العمدة
نمرة (٣) القطعة رقم (٩٦ من ٣٤ من ١ كدستر) بمسطح (٥ أفدنة و ١٣ قيراطاً و ٦ سهماً)
تقريباً ، وقد تم الحصول على المستندات والموافقات الازمة لاستصدار قرار منفعة عامة
وهي كالتالي :

- ١ - موافقة السيد الدكتور وزير الزراعة واستصلاح الأراضي .
- ٢ - كشف بأسماء المالك الظاهرين المعد بمعرفة مديرية المساحة بالقليوبية .
- ٣ - موافقة المجلس التنفيذي لمحافظة القليوبية .

الأمر الذى يستلزم ضرورة استصدار قرار منفعة عامة للأرض الازمة لتنفيذ المحطة
عليها والواقعة ضمن الحدود الواردة بكشف المالك الظاهرين والخريطة المساحية المرفقة
لصالح الجهاز التنفيذي لمياه الشرب والصرف الصحي طبقاً للقانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠

وزير الإسكان




والمرافق والمجتمعات العمرانية


أ.د.م / عاصم الجزار

كذلك في المهمة الأولى التي أتيتكم بها من المهمة السابقة

الكتاب المقدس	كتاب العهد القديم	كتاب التوراة	كتاب العهد الجديد	كتاب الأنجيل
كتاب العهد القديم	كتاب التوراة	كتاب العهد الجديد	كتاب الأنجيل	كتاب العهد القديم

يُصْلَحُونَ الظَّرْفَنَ مُلْكَهُ مُلْكَهُ مُلْكَهُ مُلْكَهُ





الجريدة الرسمية

العدد ١٦ في ١٨ أبريل ٢٠١٩

العدد ١٦ في ١٨

الكتاب السادس **الكتاب السادس** **الكتاب السادس** **الكتاب السادس** **الكتاب السادس**

الله رب العالمين

لِدَنْجِيَّةِ بَرِّيَّةِ وَلِدَنْجِيَّةِ بَرِّيَّةِ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
الْحُكْمُ لِلَّهِ أَكْبَرُ
وَاللَّهُ يَعْلَمُ مَا يَصْنَعُ

وَمِنْهُمْ مَنْ يَرْجُو حُكْمًا مِنْ بَعْدِ حُكْمِهِ وَمَا يَرْجُوا
لَا يَرْجِعُونَ

卷之三

1921
1922

مُهَاجِرٌ إِلَيْهِ مُهَاجِرٌ .

卷之三

卷之三

卷之三

十一

